57 - لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن أي كامل الإيمان كذا يؤوله الجمهور وامتنع سفيان من تأويل مثل هذا بل أطلق كما أطلقه الشارع لقصد الزجر والتنفير وعليه السادة الصوفية وكذا قال الزهري هذا الحديث وما أشبهه نؤمن بها ونمرها على ما جاءت ولا يخاض في معناها فإنا لا نعلمه ولا يشرب الخمر الفاعل محذوف أي الشارب يدل عليه يشرب وكان أبو هريرة يلحق معهن أي رواية عن النبي صلى ا عليه وسلّم لا من عند نفسه قاله بن الصلاح وقال غيره إنه مدرج من قوله ولهذا حذفه البخاري نهبة بضم النون ما ينهب ذات شرف بشين معجمة مفتوحة أي ذات قدر عظيم وقيل ذات استشراف يتشرف الناس بها ناظرين إليها رافعي أبصارهم وضبطه بعضهم بالمهملة وفسره أيضا بذات قدر عظيم قال عياض نبه بهذا الحديث على جميع أنواع المعاصي فبالزنى على جميع الشهوات وبالسرقة على الرغبة في الدنيا والحرص على الحرام وبالخمر على جميع ما يصد عن ا ويوجب الغفلة عن حقوقه وبالنهبة على الاستخفاف بعباد ا وترك توقيرهم والحياء منهم وجمع الدنيا من غير وجهها واقتص الحديث يذكر قال بن الصلاح والنووي كذا وقع يذكر من غير هاء الضمير فإما أنه على حذفها أو يقرأ بالياء المضمومة فعلا مبنيا للمفعول على أنه حال أي اقتص الحديث مذكورا مع ذكر النهبة فإياكم إياكم مكررا أي احذروا